

العين

أيام .

ومثله : الثوامن والخوامس .

قَالَ ذو الرِّمَّة : .

(أَقَمْتُ لَهُمُ أَعْنَاقَ هَيْمٍ كَأَنَّهُمَا ... قَطَاً نَشَّ عَنْهَا ذُو جَلَامِيدٍ خَامِسُ) .

يعني بالخامس : القطا التي وردت الماء خِمْسًا .

والعرب تقول : سقينا الإبلَ رِفْهُاً أَيُ : في كلِّ يومٍ وَغَبَّلاً إِذَا أُورِدُوا يَوْمًا

وَأَقَامُوا فِي الرَّعِي يَوْمًا وَإِذَا أُورِدُوا يَوْمًا وَأَقَامُوا فِي الرَّعِي يَوْمِينَ ثُمَّ أُورِدُوا
اليوم الثالث قالوا : أوردنا رَبْعَةً ولا يقولون ثَلَاثًا أَبَدًا لِأَنََّّهُمْ يَحْسِبُونَ يَوْمَ الْوَرْدِ

الْأَوَّلَ وَالْآخِرَ وَيَحْسِبُونَ يَوْمِي الْمَقَامِ بَيْنَهُمَا فَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ أَرْبَعَةً .

فَإِذَا زَادُوا عَلَى الْعَشْرَةِ قَالُوا : أوردناها رِفْهُاً بَعْدَ عَشْرٍ .

قَالَ اللَّيْثُ : قلت للخليل : زعمت أن عشرين جمع عَشْرٍ وَالْعَشْرُ تسعةُ أَيَّامٍ فَكَانَ

يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْعِشْرُونَ سَبْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا نَ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ ثَلَاثَةَ أَتْسَاعٍ .

فَقَالَ الْخَلِيلُ : ثَمَانِيَّ عَشَرَ يَوْمًا عَشْرَانِ وَلَمَّْا كَانَ الْيَوْمَانِ مِنَ الْعَشْرِ الثَّالِثِ مَعَ

الْثَمَانِيَّةِ عَشْرَ يَوْمًا سَمَّيْتُهُ بِالْجَمْعِ .

قلت : من أين جاز لك ذلك ولم تُسَمِّ كَمَلِ الْأَجْزَاءِ الثَّلَاثَةِ هَلْ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ لِلدَّهْمَيْنِ

وَدَانَقَيْنِ : ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ قَالَ : لَا أَقِيسُ عَلَى هَذَا وَلَكِنْ أَقِيسُهُ عَلَى قَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ أَلَا تَرَى

أَنَّهُ قَالَ : إِذَا طَلَقْتَهَا تَطْلِيقَتَيْنِ وَعُشْرُ تَطْلِيقَةٍ فَهِيَ ثَلَاثُ تَطْلِيقَاتٍ وَلَيْسَ مِنَ التَّطْلِيقَةِ

الثَّلَاثَةِ فِي الطَّالِقِ أَلَّا عُشْرُ تَطْلِيقَةٍ فَكَمَا جاز لِأَبِي حَنِيفَةَ أَنْ يَعْتَدَّ بِالْعُشْرِ

جَازَ لِي أَنْ أَعْتَدَّ بِالْيَوْمَيْنِ .

وتقول : جاء القوم عَشَرَ عَشَرَ وَمَعْشَرَ مَعْشَرَ أَيُ : عشرة عشرة وأُحَادُ أُحَادُ